وزارة الدولة لشئون الآثار

قرار رقم ١٣ لسنة ٢٠١٣

وزير الدولة لشئون الآثار

بعد الاطلاع على قانون حماية الآثار والصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ وتعديلاته ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٢ لسنة ١٩٩٤ بشأن إنشاء المجلس الأعلى للآثار وتعديلاته ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٠ لسنة ٢٠١٢ ؛

وعلى موافقة اللجنة الدائمة للآثار الإسلامية والقبطية بجلستها المنعقدة بتاريخ ٢٠١٠/١٢/٢٧ ؛

وعلى موافقة مجلس إدارة المجلس الأعلى للآثار بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠١١/٢/٢٤ ؛

وعلى ما عرضه السيد الأمين العام للمجلس الأعلى للآثار ؛

قـــرر :

مادة اولى - تعتمد خطوط التجميل كحرم لقبة ومقام ومسجد سيدى المحمدى وملحقاته والكائنة بمنطقة عرب المحمدى بحى الوايلى - محافظة القاهرة والمسجلة فى عداد الآثار الإسلامية والقبطية بالقرار الوزارى رقم ٤٢ لسنة ١٩٨٦ والموضحة الحدود والمعالم بالمذكرة الإيضاحية والخريطة المساحية المرفقتين .

مادة ثانية - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

وزير الدولة لشئون الآثار

أ.د / محمد إبراهيم على

المجلس الأعلى للآثار

مذكرة إيضاحية

لمشروع قرار وزير الدولة لشئون الآثار

بشأن اعتماد خطوط التجميل كحرم لقبة ومقام ومسجد سيدى المحمدى وملحقاته الكائنة بمنطقة عرب المحمدى بحى الوايلى - القاهرة

تنص المادة التاسعة عشرة من قانون حماية الآثار رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ والمعدل بالقانون رقم ٣ لسنة ٢٠١٠ ، على أنه : «يجوز للوزير المختص بشئون الثقافة بناءً على طلب مجلس الإدارة إصدار قرار بتحديد خطوط التجميل للآثار العامة والمناطق الأثرية وتعتبر الأراضى الواقعة داخل تلك الخطوط أرضًا أثرية تسرى عليها أحكام هذا القانون» .

وتقع قبة ومقام ومسجد سيدى المحمدى وملحقاته بمنطقة عرب المحمدى بحى الوايلى - القاهرة .

وهى مسجلة فى عداد الآثار الإسلامية والقبطية بالقرار الوزارى رقم ٤٢ لسنة ١٩٨٦

ووفقًا لما جاء بمحضر المعاينة المحرر فى ٢٠١٠/١٠/١٨ فقد قامت اللجنة المشكلة بالمعاينة على الطبيعة واقترحت حدود الحرم لذلك الأثر كما يلى :

١ - من الجهة الشمالية : يؤخذ مقدار ٢٠م (عشرون متراً) حتى حدود السور الحديدى الفاصل بين حديقة منزل المحمدى وحديقة عرب المحمدى .

٢ - من الجهة الجنوبية : اعتبار شارع الدمرداش حرمًا طبيعيًا .

٣ - من الجهة الشرقية : يؤخذ مقدار ١٥م (خمسة عشر متراً) حرمًا بالجزء المطل على مركز الطب النفسى التابع لجامعة عين شمس حتى نهاية مقام سيدى الخلوتى ومن جهة خلاوى الصوفية يؤخذ ٥,٥م (خمسة أمتار ونصف المتر) بنفس الاتجاه .

٤ - من الجهة الغربية : يعتبر شارع المحمدى حرمًا طبيعيًا وعرضه ٥م (خمسة أمتار) .

وإذ وافقت اللجنة الدائمة للآثار الإسلامية والقبطية على حدود الحرم المقترح بجلستها بتاريخ ٢٠١٠/١٢/٢٧ ،

كما وافق على ذلك مجلس إدارة المجلس الأعلى للآثار بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠١١/٢/٢٤ ،

لذلك

فقد أعد مشروع القرار المرفق ويتشرف الأمين العام للمجلس الأعلى للآثار برفعه للتفضل بالنظر وعند الموافقة بإصداره .

تحريراً فى ٢٠١٢/١٠/١٨

الأمين العام للمجلس الأعلى للآثار

أ. محسن سيد على